

وعلا لاعت اللوح ومع ذلك لم يكتب المشايخ اهل الادب الاخذ
عنهم سماعا حتى دونوا تلك القواعد على احسن ضبط وحري
تحرير قال العلامة السيوطي في الاتقان قد عد العلماء القراءة
بغير نحوينا فقموا الى الراجح وحققوا في ذلك بطرا على الالفاظ
فيحل اللان الحلج اخلالا ظاهرا بترك في معرفته على القرانه
وغيرهم وهو الخطا في الاعراب والحقي يحل اخلالا يختص معرفته
على القرانه **وهو** على ثلاث مراتب ترتيبا وتدويرا وحدر
فالترتيل التؤدة والتاذ وهو مذهب ورشد وعاصم وحمزة
والحدود الاسراع وهو مذهب ابن كثير وادعمر ووفالوت
لكن مع اجتناب التقريب المؤدى الى الخلل كثير حروف المد
واذ هاب صوت الغنة واختلاس اكثر الحركات ونحو ذلك
مما لا يجوز معه التلاوة والتدوير التوسط بينهما وهو مذهب ابن
عاصم والكسائي وهذا هو الغالب على قراهم وليس لازما لهم
دائما اذك منهم بجزئ الثلاثة افاده شيخ الاسلام **تبيينه** نقل
ابن الجنبلي عن كتاب الطائف والاشارات للعلامة القسطلاني
انه النزاع في تحيين الصوت بالقران كما النزاع في تقديم حسن
الصوت على غيره قال واما القرانه بالالحاق وهي الالفام المستفاد

من

من الموسيقى فقد وقع بين السلف نزاع في جوازها في جماعة رأوا
الحرمية وآخرون جزموا بالكرهية منهم صاحب الذخيرة من
الخفية والغزالي من الشافعية والقاضي عياض من المالكية
وابن عقيل من الحنابلة اه قال ابن الجنبلي ثمة من ان محل
النزاع اذا لم يختل شي من الحروف عن محضه فلو اختلف
قال الله وى اجمعوا على تحريمه اه والى حاصل ما تقدم من
المراتب وجواز تحيين الصوت من غير تصنع اشار الناظم
في منظومته الطيبة حيث قال

وقرأ القرآن بالتحقيق مع حذر وتدوير وكل يتبع
مع حسن صوت بلحوت العرب مرتلا محمودا بالعزف

وقد علمت ان التجميد واجب مع وجوبه فانه **ايضاحية**
التلاوة اي صفة محنة لها **وازيمة الاداء والقراءة** قال
ابن الجنبلي وفرق ابن الناظم بين التلاوة والاداء والقراءة
بان التلاوة قراءة القران متبعا كالاواد والمدارسة
والاداء الاخذ عن الشيوخ والقراءة اعم منهما اه وتقدم
ان التجميد يطلق في الاصطلاح على معنيين وقد اشار
الناظم الى الثاني منهما فقال **وهو اعطاء الحروف حقا من كل**